

فذلك ثمانية عشر للجدات واحد في ثلاثة فذلك
 ثلاثة للواحدة سهم وللأخوات اربعة في ثلاثة
 باثنى عشر للواحدة اربعة وللعمام واحد في ثلاثة
 بثلاثة للواحد سهم الثالثة ثلاث مائة وثلاث
 مائة واخوات لاب من ستة وانكسر على الجميع على
 البنات والجدات مماثلان فالتف باحدهما واضربه
 في المخالف وهو عدد الاخوة وبها اثنان فذلك ستة
 فاضربه في المسئلة فذلك ستة وثلاثون للجدات
 واحد في ستة بسببه للواحدة المنكسر عليهم وهو
 واحد مضروب في المخالف اثنان فذلك اثنان
 والبنات اربعة في ستة باربعة وعشرين للواحدة
 المنكسر عليهم وهو اربعة مضروب في المخالفين
 فذلك مائة فهو للواحدة وللأخوات واحد في
 بسببه للواحد المنكسر عليهم واحد مضروب
 في المخالف وهو ثلثة بثلاثه الرابعة ثلاث اخوات
 لاب وثلاث جدات وستة اخوة لام من ستة وعالت
 الى سبعة وانكسر على الجميع الا ان عدد الاخوة
 يوافق سهامهم بالانصاف وتردهم الى نصفهم ثلاثة
 مجسدت تكون الأحيان كلها مائة فالتف باحدهم
 فاضربه في المسئلة سبعة يكون احد وعشرين
 للأخوات اربعة في ثلاثة باثنى عشر للواحدة المنكسر

عليهن

عليهن اربعة وللجدات واحد في ثلاثة بثلاثة
 للواحد سهم وللأخوة اثنان في ثلاثة بسببه للواحد
 وفق سهامهم وهو واحد الخامسة روجت
 وثلاث جدات وثلاث اخوات لاب وثلاث اخوة
 لام من اثنى عشر عالت الى سبعة عشر وانكسر على
 الجميع وثلاثه اصناف مماثلة و صنف مخالف وهو
 الروجتات فاضرب احد المماثلة في المخالف وهو
 اثنان فذلك ستة فاضربه في اصل المسئلة بعولها
 يكون مائة واثنان للأخوات مائة في ستة
 بمائة واربعين للواحدة المنكسر عليهم مائة
 مضروب في المخالف اثنان فذلك ستة عشر فهو
 للواحدة وللجدات اثنان في ستة باثنى عشر
 للواحدة اثنان في اثنان باربعة وللزوجين ثلثة
 في ستة بمائة عشر للواحدة ثلاثة في مخالفهم
 ثلثة فذلك تسعة وللأخوة للام اربعة في ستة
 باربعة وعشرين لكل واحد مائة السادسة روجت
 واربع جدات ومائة اخوة لام وستة عشر لملاب
 من اثنى عشر عالت الى سبعة عشر وانكسر على الجميع
 ونصيب الجدات يوافق عدددهن بالانصاف هو
 فردهن الى نصفهن اثنان وعدد الاخوات يوافق
 سهامهن بالامان فتردهن الى مئتين اثنان و